

المرجع اليعقوبي: عمليات الخطف والابتزاز والتخويف بالسلح من مصاديق الفساد في الأرض



المرجع اليعقوبي: عمليات الخطف والابتزاز والتخويف بالسلح من مصاديق الفساد في الأرض

اجاب سماحة المرجع الديني الشيخ محمد اليعقوبي على استفتاء حول حكم جرائم الخطف والتهديد والفساد المالي.

وجاء في نص الاستفتاء الموجه لسماحة المرجع اليعقوبي، أولاً: ما رأي سماحتكم في عمليات الخطف التي تحصل في هذه الازمة، وكذلك اللص والمحارب، إذا كان بشهر السلح والتخويف وقصد التخويف، او دون ذلك؟، ثانياً: ما رأي سماحتكم في المفسد الاقتصادي الذي يخل في نظام عيش الناس، ويخل بسوقهم ويفسد الاقتصاد والتجارات بالاحتكار، وتهريب العملة والامتعة الاساسية؟"

وقال سماحته " لا شك ان عمليات الخطف والابتزاز والتخويف بالسلاح ومطلق تهديد الأمن العام والاخلال بالنظام الاجتماعي هي من مصاديق الفساد في الأرض لها مراتب متعددة في تأثيراتها وقد أخذ الشارع المقدس ذلك في نظر الاعتبار ولذا فأنها تترتب عليها عقوبات مختلفة حيث ذكرت بعض هذه الجرائم والعقوبات المنصوصة عليها في الشريعة المعروفة بالحدود ولم تذكر كل الجرائم والجنايات لأنها كثيرة وقابلة للاستحداث فالعقوبات عليها غير منصوصة وإنما ترك تقديرها لرؤية الحاكم الشرعي وهي المعروفة بالتعزيرات."

واضاف سماحته " ان هذا النوع من الاضرار الاقتصادي بنظام معاش الناس له مدى واسع من المصاديق والتطبيقات وتفاوت عقوباته بحسب درجة اضراره فمحتكر المواد الغذائية الأساسية في وقت ندرتها يجبر على بيع بضاعته بسعر غير مجحف بالناس والذي يتاجر ببضائع تضر بالصناعة الوطنية تفرض عليه ضرائب عالية وهكذا فلا بد من تشكيل لجنة مشتركة من الفقهاء ذوي النظر في الأمور الاجتماعية والقانونيين المتخصصين في هذه المجالات لتحديد الموضوعات أولاً ثم استنباط الأحكام وجعل العقوبات بإزائها".